خصائص قواعد الإسناد

تتميز قواعد الإسناد بأنها قواعد غير مباشرة ومزدوجة حسب الأصل.

قواعد الإسناد قواعد غير مباشرة

تتميز قاعدة الإسناد عن باقي قواعد القانون الدولي الخاص بأنها قواعد غير مباشرة، ومعنى ذلك أنها لا تؤدي إلى إعطاء الحل النهائي للنزاع، وإنما تحدد فقط القانون الواجب التطبيق على النزاع المتضمن لعنصر أجنبي، ومثال ذلك أن المشرع الجزائري يقوم بإخضاع الميراث لقانون جنسية الهالك وقت الوفاة في المادة 16 من القانون المدني، وهي قاعدة قانونية لا تمدنا بالأحكام الموضوعية الكفيلة بحل النزاع وإنما تكتفي فقط بإرشاد القاضي إلى القانون الواجب تطبيقه على العلاقة القانونية وهو قانون جنسية الهالك وقت الوفاة، كما أن قاعدة الإسناد المتعلقة بالشروط الموضوعية لعقد الزواج لا تبين هذه الشروط، وإنما تكتفي بإرشاد القاضي إلى القانون الذي يجب عليه اعتماده لأجل تحديد هذه الشروط وهو قانون جنسية كلا من الزوج والزوجة.

إذن قاعدة الإسناد تقوم فقط بتحديد القانون الواجب التطبيق على العلاقة القانونية وهو في الغالب القانون الأكثر صلة بالمركز القانوني المطروح من وجهة نظر المشرع الوطني بصرف النظر عن مضمون هذا القانون أو النتائج التي قد تترتب عن إعماله.

قواعد الإسناد مزدوجة حسب الأصل

ومعنى ذلك أن إعمال هذه القواعد قد يؤدي إلى تطبيق القانون الوطني لدولة القاضي المعروض أمامه النزاع، كما قد يؤدي إلى تطبيق قانون أجنبي، ومع ذلك فإن هناك قواعد إسناد أحادية يترتب على تطبيقها إخضاع العلاقة القانونية للقانون الوطني تحديدا.

فمثلا نجد أن المشرع الجزائري ينص في المادة 12/2 من القانون المدني على أن انحلال الزواج يخضع لقانون جنسية الزوج وقت رفع الدعوى، فهذه المادة هي قاعدة إسناد مزدوجة قد يؤدي تطبيقها إلى إخضاع انحلال الزواج لقانون أجنبي إذا كان الزوج أجنبيا وقت رفع الدعوى، كما قد يؤدي إلى إخضاعها للقانون الجزائري إذا كان الزوج جزائريا وقت رفع الدعوى.

غير أن المادة 13 تنص على أنه متى كان أحد الزوجين جزائريا وقت إبرام عقد الزواج، فإن دعوى انحلال الزواج تخضع للقانون الجزائري وحده، والأمر يتعلق هنا بقاعدة إسناد أحادية يترتب على تطبيقها إعمال القانون الجزائري وحده.

العناصر المكونة لقواعد الإسناد

تتكون قاعدة الإسناد من فكرة مسندة وضابط إسناد

الفكرة المسندة

نعلم أن العلاقات القانونية لا متناهية وهي بذلك غير قابلة للحصر لذلك فإن قواعد الإسناد تقوم بجمع العلاقات القانونية المتشابهة ضمن فكرة مسندة يضع لها المشرع قانونا يحكمها، حيث أن هذه العلاقات تشترك في السبب أو في النتيجة وذلك هو وجه الشبه بينها.

ومثال ذلك أن المشرع الجزائري جمع جميع طرق فك الرابطة الزوجية من طلاق بالإرادة المنفردة للزوج وتطليق للضرر وطلاق بالتراضي وخلع ضمن فكرة مسندة سماها انحلال الزواج وأخضعها جميعها لقانون جنسية الزوج وقت رفع الدعوى بموجب المادة 2/12 من القانون المدني، كما أنه جمع جميع الالتزامات غير التعاقدية في فكرة واحدة وأخضعها لقانون مكان وقوع الفعل المنشئ للالتزام في المادة 20 من القانون المدني.

ضابط الإسناد

هو المؤشر المحدد للقانون الواجب التطبيق على العلاقة القانونية موضوع النزاع أو نقطة الارتكاز التي يعتمد عليها القاضي في تحديد القانون الواجب التطبيق.

ومثال ذلك أن المشرع الجزائري ينص على أن الميراث يخضع لقانون جنسية الهالك وقت الوفاة، ومعنى ذلك أن ضابط الإسناد بالنسبة لمنازعات الميراث هو قانون جنسية المورث لحظة وفاته، كما أنه ينص أيضا على أن أثار الزواج تخضع لقانون جنسية الزوج وقت انعقاد الزواج، أي أن ضابط الإسناد الذي يحكم آثار عقد الزواج هو قانون جنسية الزوج وقت إبرام العقد.

وعلى نحو ذلك ينص المشرع الجزائري على أن الحيازة والملكية والحقوق العينية الأخرى تخضع لقانون موقع المال، مما يعني أن وجوب إخضاع المنازعات المتعلقة بحيازة المال وملكيته وما يرتبط به من حقوق عينية لقانون موقع المال.